

## المؤسسة العامة للرعاية السكنية

### قرار وزاري رقم [43] لسنة 2019

بتتعديل نص المادة (14) من لائحة الرعاية السكنية  
وزير الدولة لشئون الإسكان:

- بعد الاطلاع على القانون رقم (47) لسنة 1993 في شأن  
الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له ،

- وعلى القانون رقم (27) لسنة 1995 في شأن إسهام نشاط  
القطاع الخاص في تعمير الأراضي الفضاء المملوكة للدولة لأغراض  
الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له ،

- وعلى لائحة الرعاية السكنية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (31)  
لسنة 2016 وتعديلاتها ،

- وبناء على موافقة مجلس إدارة المؤسسة بجلسته رقم (2019/9)  
ال المنعقدة بتاريخ 2019/09/18 .

المحامي مسفر عايض

[mesferlaw.com](http://mesferlaw.com)



مادة أولى

يعدل نص المادة (14) من لائحة الرعاية السكنية المشار إليها  
ليكون على النحو التالي :

( يوقف صرف بدل الإيجار عنمن ترد أولويته في التوزيع على البدائل  
السكنية ويطلب تأجيل الاستلام، أو لم يراجع المؤسسة للاستلام ،  
على أن يعاد صرف البدل عند تخصيص قسيمة له ودخوله قرعة  
التوزيع وعند صدور قرار التخصيص بالنسبة للقسائم المتوفرة لدى  
المؤسسة أو المتنازل عنها ، ويكون صرف البدل اعتباراً من أول  
الشهر التالي لإجراء قرعة التوزيع في الحالة الأولى وأول الشهر التالي  
لصدور قرار التخصيص في الحالتين الآخرين ، وذلك وفقاً للشروط  
والقواعد المخصوصة عليها في هذه اللائحة .

ويحدد مجلس الإدارة الأولوية المعتمدة لوقف بدل الإيجار .

ويوقف صرف بدل الإيجار بصفة نهائية عنمن استلم أيّاً من البدائل  
السكنية وتنازل عنه أو استبدلها أو تم إلغاء تخصيصه واسترداده ) .

مادة ثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ النشر، وعلى  
الجهات المختصة تنفيذه.

وزير الأشغال العامة

وزير الدولة لشئون الإسكان

رئيس مجلس إدارة المؤسسة

د. جنان محسن حسن رمضان

صدر في : 16 صفر 1441 هـ

الموافق : 15 أكتوبر 2019 م